وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة بابل / كلية العلوم الاسلامية

قسم الفقه واصوله

آية لا إكراه في الدين دراسة دلالية فقهية

بحث تقدم به الطالب عون فيصل منصور حسين الى مجلس كلية العلوم الإسلامية / قسم الفقه واصوله كجزء من متطلبات نيل شهادة البكالوريوس في الفقه وأصوله

بإشراف

أ. م. د. حيدر شوكان

١٤٤٥هـ ٢٠٢٤م

بِسْمِ اللَّـهِ الرَّحْمَـٰنِ الرَّحِيمِ

﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ۖ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ ۚ فَمَن يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انفِصَامَ لَهَا ۗ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾

صدق الله العلي العظيم

البقرة : ٢٥٦

الباحث

الإهداء

إهداء تخرجي إلى معلم الانسـانية إلى النور الذي بدد ظلمة الجاهلية من كان نوره شـعلة أضـاءت قلوبنا سـيدنا ونبينا محمد صـل الله عليه وسـلم إلى من كلله الله بالهيبة والوقار من احمل اسـمه بكل افتخار إلى من امضـى وقته في الكد والعمل ليرسـم لنا طريق ممهدا نحو المسـتقبل ادعو الله ان يمد في عمرك لترى ثمارا قد حان قطافها ابي الغالي إلي الغالية التي ارى الامل من عينيها ملاكي في الحياة ومعنى الحب من كان دعائها سر نجاحي وحنانها بلسم جراحي امي الغالية والدي الكريمين "وقُـل رّبّ ارحمهُمـا كمـا ربّيـاني صـغيرًا" إلى من حبهم يجري في شراييني ونبض دمي القلوب الطاهرة الرقيقة ورياحين حياتي اخواني حبايب قلبي الى من سرنا سويا ونحن نشق الطريق معا الى جميع الاهل والاصدقاء العزيزين على قلبي فلولاهم ولولا دعائهم ودعمهم ما أكملت مسير النجاح

الباحث

الشكر والتقدير

يسرني تقديم هذا الشكر لوالدي ووالدتي اللذان سهرا على تربيتي وتعليمي منذ أن بدأت حياتي، وأشكر كل من درسني أو ساهم في تدريسي من اساتذتي الكرام وكل الأســـاتذة الذين يرجع لهم الفضـــل بعد الله عز وجل في تلقيني العلوم الشـــرعية الشـريفة، كما اقدم الشـكر والتقدير للأسـتاذ المشـرف على هذا البحث المتواضـع، أســـال الله تعالى أن يضـــيف قيمة إلى هذا العلم، وشـــكر موجه كذلك لإدارة جامعة لحســـن توفيرهم وتســـهيلهم الخدمات للطلاب ومســـاعدتهم في كل الأمور التي من شانها وفرة لنا أهم المصادر التي نعتمد عليها في البحث.

الباحث

المقدمة

الحمد لله رب العالمين الذي جعل الإنسان خليفته في الأرض وأرسل إليه الرسل ليسير الإنسان على نهجه القويم ليفوز بسعادة الدنيا والآخرة والصلاة والسلام على سيدنا محمد ﷺ الذي أرسله الله تعالى إلى الناس كافة لينذر من كان حيا ويحق القول على الكافرين.

قال تعالى (يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون) آل عمران آية ١٠٢.

يعد الإيمان بالله من أكبر النعم التي أنعم الله على عبده وهدايته للإيمان، ويشرح صدره لنور الإسلام، وأن يديم عليه هذه النعمة حتى يلقاه وهو على ذلك. كما أنه من أعظم الخسارة في الدنيا والآخرة أن يدخل الإنسان في دين الله ويذوق حلاوته، ويستضئ بنوره، ثم يخرج مختارًا من النور إلى الظلمات فيترك دين الله، ويدخل في دين الشيطان أيا كان ذلك الدين فيرتد على عقبيه بعد أن كان على نهج سوي.

أهمية البحث :

أهمية الدين في حياة الفرد والمجتمع جاء الدين لتنظيم الحياة من كل الجوانب، مثل علاقة العبد بربه وعلاقة الفرد مع الآخرين، الدين هو حسن المعاملة والدين لم يغفل بوضع القوانين التي تكفل الحياة الآمنة المستقرّة للإنسان، ونظم قواعد البيع والشراء وقواعد الحياة الأخرة.

منهجية البحث وهيكليته :

اعتمدت في البحث على المنهج التحليلي، وقد جاء البحث مبتدئاً بمقدمة والتمهيد بعنوان تعريف مفردات البحث ومن ثم قسمت البحث إلى ثلاثة مباحث، تناولت في المبحث الأول التحليل التفسيري للآية، والمبحث الثاني السياقات التاريخية للآية، أما المبحث الثالث الدلالة اللغوي للآية ﴿ لا اكراه في الدين﴾، واختتمت البحث بأهم النتائج التي توصلت إليها في البحث، وذكرت المصادر والمراجع التي اعتمدت عليها في البحث.

ومن الصعوبات التي واجهتني في بحثي هذا هو صعوبة الحصول على المصادر المطلوبة لأسباب عدة منها الوقت المحدود و كذلك قلة المصادر الموجودة في هذا الموضوع .

التمهيد

المطلب الأول تعريف الإكراه لغةً وإصطلاحاً :

الإكـراه لغـةً : الإكـراه مصـدر للفعـل أكـره ومجـرده كـره، يقـال: (كرهـت الشـيء كرهـاً وكرهـا وكراهة وكراهية) [1]

ويقال : (كرة الأمر والمنظر (كراهة) ، فهو (كريه) ، مثل قبح قباحة فهو قبيح) [2]

وقد ذهب كثير من أهل اللغة ، إلى أن الكَره (بالفتح) والكُره (بالضم) لغتان ، فبأي لغة وقع فجائز. [3]

((و يقال أكره يُكره إكراهاً وأكرهته أي حملته على أمر هو له كاره، ويقال استكرهت فلانة غصبت نفسها، والكره بالضم ما أكرهت نفسك عليه وبالفتح ما أكرهك غيرك عليه)) [4]

كره : قيل الكره والكره واحد نحو : الضعف والضعف ، وقيل الكره المشقة التي تنال الانسان من خارج فيما يحمل عليه بإكراه ، والكره ما يناله من ذاته وهو يعافه ، وذلك على ضربين ، أحدهما : ما يعاف من حيث الطبع والثاني ما يعاف من حيث العقل أو الشرع ، ولهذا يصح أن يقول الانسان في الشيء الواحد إني أريده وأكرهه بمعنى أني أريده من حيث الطبع وأكرهه من حيث العقل أو الشرع ، أو أريده من حيث العقل أو الشرع وأكرهه من حيث الطبع ، وقوله : ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ﴾،[5]أي تكرهونه من حيث الطبع ثم بين ذلك بقوله ﴿ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ ﴾[6] أنه لا يجب للانسان أن يعتبر كراهيته للشيء أو محبته له حتى يعلم حاله . وكرهت يقال فيهما جميعا إلا أن استعماله في الكره أكثر. [7]

الإكراه لغة: كرهت الشيء وكراهية أيضاً فهو شيء كرية ومكره، والكريهة الشدة في الحرب، والكره بالضم المشقة وبالفتح الإكراه، يقال: قام على كره أي على مشقة، وأقامه فلان على كره أي أكرهه على القيام،وقال الكسائي : هما لغتان بمعنى واحد،

المبحث الأول التحليل التفسيري للآية

أن القرآن المجيد مصدر منشئ لكل ما ورد فيه من عقيدة وشريعة ونظم ومبادئ وقواعد، وهو وحي من الله – تعالى – إذ هو كلامه. والسنة النبوية بيان للقرآن، واتباع له، وتطبيق لما أمر القرآن به، لأنه عليه الصلاة والسلام أرسل ليبين للناس ما نزل إليهم، ويعلمهم الكتاب والحكمة ويزكيهم بالتآسي بهفهناك فروق بين الكتاب والسنة من حيثيات عديدةفالقرآن العظيم مصدر منشئ للأحكام، والسنة النبوية الثابتة

---

[1] ابن منظور، لسان العرب، ١٣/ ٥٣٤ مادة (كره)، الطبعة الأولى، أدب الحوزة، قم، ١٤٠٥هـ.
[2] الفيومي، المصباح المنير، ٢/ ٥٣١ مادة (كره)، ط الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٧١هـ.
[3] ابن منظور، لسان العرب،١٣/ ٥٣٤ مادة (كره)، الطبعة الأولى، أدب الحوزة، قم، ١٤٠٥هـ.
[4] ينظر : إبن المنظور، (ت٧١١) ، لسان العرب،١٣/ ٥٣٤، مادة كره، ط الأولى، دار أدب الحوزة، قم، ١٤٠٥هـ.
[5] سورة البقرة جزء من الآية : ٢١٦
[6] سورة البقرة جزء من الآية : ٢١٦
[7] الراغب الأصفهاني،(ت ٥٠٢)، المفردات في غريب القرآن، ١/ ٤٢٩، ط الأولى، دار نزار المصطفى، ١٤١٢هـ.

الصحيحة مصدر مبين لما ورد فيه على سبيل الإلزام وأنهما دليلان متعاضدان، بينهما علاقة تكامل لا يمكن أن يأتي في أي منهما ما يناقض الآخر أو ينافيه أو يكون على خلاف أو تعارض أو تضاد أو تناف مع ما جاء فيه، أو ما يعود على ما جاء فيه ينسخ أو إبطال، فإن النسخ أو الإبطال ليسا بيانا بل هما إزالة وإلغاء ؛ وهذا ما لا يقبل بحال. [٨]

ذكر محمد باقر الصدر(ت١٤٠٠هـ) في كتاب المدرسة القرآنية قال : (يعتبر الإكراه الأخذ بمبدأ الحرية الشخصية الذي تؤمن به الحضارات الحديثة، ولكن هذا خطأ، لان الإسلام الذي جاء لتحرير الإنسان من عبودية الأصنام على أساس التوحيد، لا يمكن أن يأذن للإنسان بالتنازل عن أساس حريته والانغماس في عبوديات الأرض وأصنامها، كما أن الإسلام لا يعتبر عقيدة التوحيد مسألة سلوك شخصي خاص، كما ترى الحضارات الغربية بل هي القاعدة الأساسية لكيانه الحضاري كله. فكما لا يمكن للديمقراطيات الغربية مهما امنت بالحرية الشخصية، أن تسمح للأفراد بمناوأة فكرة الحرية نفسها وتبني أفكار فاشيته دكتاتورية، كذلك لا يمكن للإسلام أن يقرّ أي تمرد على قاعدته الرئيسية، وإنما يهدف القرآن الكريم - حيث ينفي الإكراه في الدين – إلى أن الرشد قد تبين من الغي والحق قد تميز من الضلال، فلا حاجة إلى إكراه مادام المنار واضحا والحجة قائمة، والفرق بين الظلام والنور لائحاً لكل أحد)[٩]

وقد يفرق المفسرون بين موقف القرآن الكريم من الاستمرار على كفر أصلي لم يتحول صاحبه عنه وبين التحول من الإيمان إلى الكفر بعد الدخول فيه، فيوافق على كل ما أقره القرآن الكريم من حرية الأول، ويعارض في حرية الثاني، فيقول تعالى : ﴿وَمَن يَتَبَدَّلِ الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴾ [البقرة : ١٠٨] ،ذكر الشيخ الطبرسي(ت٥٤٨هـ) فيتفسير مجمع البيان (ومن يتبدل الكفر بالإيمان)(أي من استبدل الجحود بالله وبآياته بالتصديق بالله والإقرار به وبآياته، واقترح المحالات على النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وسأل عما لا يعنيه بعد وضوح الحق بالبراهين، فقد ضل سواء السبيل أي ذهب عن قصد الطريق وقيل عن طريق الاستقامة. وقيل عن وسط الطريق، لأن وسط الطريق خير من أطرافه)[١٠]

وجه اتصال هذه الآية بما قبلها أنه لما دل الله تعالى بما تقدم على تدبيره لهم، فيما يأتي به من الآيات، وما ينسخه، واختياره لهم ما هو الأصلح في كل حال، قال: أما ترضون بذلك، وكيف تتخيرون محالات مع اختيار الله لكم ما يعلم فيه من المصلحة. فإذا أتى بآية تقوم بها الحجة، فليس لأحد الاعتراض عليها، ولا اقتراح غيرها، لأن ذلك بعد صحة البرهان بها، يكون تعنتا.

---

[٨]ينظر: طه جابر العلواني،لا إكراه في الدين،ص٩٩ ، ط الأولى، دار الشروق،٢٠٠٣م.
[٩]محمد باقر الصدر ،المدرسة القرآنية ، ١٩/ ٣٦٤،ط الثانية ،دار الكتاب الإسلامي،١٤٣٤هـ.
[١٠]الطبرسي، مجمع البيان، ١/ ٣٤٥، ط الأولى، دار العرفان ، ١٣٥٥هـ.

ود كثير من أهل الكتاب لو يردونكم من بعد إيمانكم كفارا حسدا من عند أنفسهم من بعد ما تبين لهم الحق فاعفوا واصفحوا حتى يأتي الله بأمره إن الله على كل شئ قدير. [11]

إن الله سبحانه وتعالى ما بني أمر الإيمان على الإجبار والقسر، وإنما بناه على التمكن والاختيار ، ثم احتج القفال على أن هذا هو المراد بأنه تعالى لما بين دلائل التوحيد بياناً شافياً قاطعاً للعذر ، قال بعد ذلك : إنه لم يبق بعد إيضاح هذه الدلائل للكافر عذر في الإقامة على الكفر إلا أن يفسر على الإيمان ويجبر عليه ، وذلك مما لا يجوز في دار الدنيا التي هي دار الابتلاء ، إذ في القهر والإكراه على الدين بطلان معنى الابتلاء والامتحان ، ونظير هذا قوله تعالى (فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر) وقال في سورة أخرى) ولو شاء ربك لأمن من في الأرض كلهم جميعاً أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين (وقال في سورة الشعراء (لعلك باخع نفسك أن لا يكونوا مؤمنين ، إن نشأ ننزل عليهم من السماء آية فظلت أعناقهم لها خضعين) ومما يؤكد هذا القول أنه تعالى قال بعد هذه الآية (قد تبين الرشد من الغي) يعني ظهرت الدلائل ، ووضحت البينات ، ولم يبق بعدها إلا طريق القسر والإلجاء والإكراه ، وذلك غير جائز لأنه ينافي التكليف فهذا تقرير هذا التأويل.[12]

---

[11] الطبرسي، مجمع البيان، ١/ ٣٤٥، دار العرفان ، ط الأولى ، ١٣٥٥هـ.
[12] الرازي(ت٦٠٤هـ) ، تفسير الكبير، ٧/ ١٥، ط الأولى، دار الفكر، ١٤٠١هـ.

المبحث الثاني السياقات التاريخية للآية

لا شك أن للأمر جذورًا تاريخية في العصور المبكرة من التاريخ الإسلامي بتحول الغزو الذي فرضته الظروف السياسية إلى فرض ديني نظر له الفقهاء واعتبروه جهادًا في سبيل الله أصبح الشخص الداخل في الإسلام بالإكراه والعنف، مسلما بالنسبة إليهم. يبقى التدين الشكلي الضامن للنظام الظاهري، وهو ما تحتاج إليه كل مجموعة متدينة. [١٣]

هذا في حالة تشكل الإسلام و توسعه، أما بعد قيام المجتمعات الإسلامية، ثم انتقالها إلى الحداثة ونشوء فكرة الإنسان والفرد والمواطن، فلا شك أن جوهر الدين وأخلاقيته والبعد الإيماني فيه جميعها تنسجم أكثر مع حرية المعتقد. ويتحول هذا الموقف الأخلاقي العقدي إلى أكثر التفسيرات عبثية وإساءة للدين في جوهره ولأخلاقيات الدين في جوهرها. فالكذب مسموح به هنا، بحيث يكتفي هذا النوع من الإسلام الحركي بأن يمارس الإنسان ظاهر الدين، حتى لو كان في قرارة نفسه كافرا». إنهم يفسرون هذه الآية: (وَقُلِ الْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَن شَاءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَاءَ فَلْيَكْفُرْ) (الكهف: ٢٩) تفسيرًا مقلوبا، ويفهمون الآية على أن اختيار الإنسان الإيمان أو الكفر، باطنيا، هو شأنه.

لكن المهم بالنسبة إليهم وإلى المجتمع أن يكون على ظاهر الدين. أما العكس، أي إذا كان مؤمنا مخلصا في إيمانه، ولكنه يختلف مع الإسلام الحركي في تفسير الفرض والواجب، وما يجب أن يمارس من ظاهر الدين وما لا يجب، فإنه يعد مرتدا يجب أن يقاتله المؤمنون على ظاهر الدين. أما باطنه، فالله هو وحده من يحاسب على باطن الإيمان، وهو وحده يحاسب على ما في النفوس، أما هم فيحاسبون الناس على ما يظهرون. ومرة أخرى يفسرون آية من القرآن تفسيرًا مقلوبا وهي آية (وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لآمَنَ مَن فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا) يونس: (٩٩)، وفيها تصبح إرادة الله سبحانه هامشية، مقارنة بمشيئة هذا النوع من التدين الحركي التكفيري، بحيث توضع إرادته ومشيئته، بهذا المعنى، فوق إرادة الله، وتصبح إرادة الله تابعة لإرادته.

تعددة التفاسير واختلف المفسرين في طريقة التفسير والآيات التي تدعو إلى الحرية و الاعتقاد والمساواة وعدم تخيير الناس بين الإسلام أو القتال، ومن أمثلة هذه الآيات قوله تعالى: «وقل الحق من ربكم فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر »، وقوله تعالى: فذكر إنما أنت مذكر لست عليهم بمصيطر »، وقوله أيضًا: «ليس عليك هداهم ولكن الله يهدي من يشاء».

فليست كل الآيات المدنية آيات الفروع تنادي بالعنف والقتال، والعكس كذلك صحيح مع الآيات المكية «آيات الأصول التي لا تنادي كلها بحرية العقيدة والعفو والاختيار، ومن أمثلة الآيات المدنية التي تنادي بحرية الاختيار يقول تعالى: «لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي» [١٤]

---

[١٣] ينظر : نادر حمامي، إسلام الفقهاء، ص٣١، ط الأولى، دار الطليعة، ٢٠٠٦م.
[١٤] ينظر : محمد عبد السلام، محكمة الرب، ص٦٢، ط الأولى، دار كنوز، ٢٠١٨م

أسباب النزول الآية الكريمة ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾

وفيه عدة أقوال أحدها: إنه في أهل الكتاب خاصة، الذين يؤخذ منهم الجزية، عن الحسن وقتادة والضحاك. وثانيها: إنه في جميع الكفار، ثم نسخ كما تقدم ذكره عن السدي، وغيره وثالثها: إن المراد : لا تقولوا لمن دخل في الدين بعد الحرب إنه دخل مكرها، لأنه إذا رضي بعد الحرب، وصح إسلامه، فليس بمكره، عن الزجاج. ورابعها: إنها نزلت في قوم خاص من الأنصار كما ذكرناه في النزول عن ابن عباس وغيره وخامسها إن المراد ليس في الدين إكراه من الله، ولكن العبد مخير فيه، لأن ما هو دين في الحقيقة، هو من أفعال القلوب، إذا فعل لوجه وجوبه. فأما ما يكره عليه من إظهار الشهادتين فليس بدين حقيقة، كما أن من أكره على كلمة الكفر، لم يكن كافرا والمراد الدين المعروف، وهو الاسلام ودين الله الذي ارتضاه. قد تبين الرشد من الغي): قد ظهر الإيمان من الكفر، والحق من الباطل بكثرة الحجج، والآيات الدالة عقلا وسمعا والمعجزات التي ظهرت على يد النبي. فمن يكفر بالطاغوت فيه أقوال أحدها: إنه الشيطان، عن مجاهد وقتادة، وهو المروي عن أبي عبد الله وثانيها: إنه الكاهن عن سعيد بن جبير. [١٥]

وثالثها : إنه الساحر، عن أبي العالية ورابعها: إنه مردة الجن والإنس، وكلما يطغي، وخامسها : إنه الأصنام، وما عبد من دون الله. وعلى الجملة فالمراد من كفر بما خالف أمر الله.

وقال محمد بن إسحاق، عن محمد بن أبي محمد الحرشي مولى زيد بن ثابت، عن عكرمة أو عن سعيد، عن ابن عباس قوله : ولا إكراه في الدين قال : (نزلت في رجل من الأنصار من بني سالم بن عوف، يقال له الحصيني، كان له ابنان نصرانيان وكان هو رجلاً مسلماً، فقال للنبي ﷺ: ألا استكرههما، فإنهما قد أبيا إلا النصرانية، فأنزل الله فيه ذلك، رواه ابن جرير. وروى السدي نحو ذلك، وزاد وكانا قد تنصرا على يدي تجار قدموا من الشام يحملون زيتاً ، فلما عزما على الذهاب معهم أراد أبوهما أن يستكرههما ، وطلب من رسول الله ﷺ أن يبعث في آثارهما، فنزلت هذه الآية)[١٦]

[١٥] الطبرسي،(ت٥٤٨) مجمع البيان في تفسير القرآن، ٢/ ١٦٣، ط الأولى، دار الأعلمي بيروت، ١٤٠٥هـ.
[١٦] ابن كثير الدمشقي،(ت١٣٧٣) تفسير القرآن العظيم، ١/ ٤٥٦، ط الأولى، دار الكتب العالمي، بيروت.

المبحث الثالث الدلالة اللغوي للآية

﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ۖ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ ۚ فَمَن يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انفِصَامَ لَهَا ۗ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾

أولاً الدلالة اللغوية :

﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ۖ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ ۚ فَمَن يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انفِصَامَ لَهَا ۗ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾، الإشكال اللغوي في هذا الموضع ينصب على دلالة المصدر (إكراه)، أي المراد من الإكراه هل هو النسبة إلى الفعل أم التصيير إليه؟

إن أصل الإكراه من الفعل (أكره)، فإنه يقال: ((أكره يكره إكراها)) أن الإكراه يعني نسبة المفعول به إلى الكره، إلا ما نقله الزجاج عنهم قائلا: ((وقيل معنى "لا إكراه في الدين" أي لا تقولوا فيه لمن دخل بعد حزب أنه دخل مكرها؛ لأنه إذا رضي بعد الحرب وصح إسلامه فليس بمكره))[١٧] ، فإن قول الزجاج: ((قيل)) بصيغة التضعيف والتمريض للقول.

قال الحلبي : ومعنى الإكراه نسبتهم إلى كراهة الإسلام،وقال الزجاج: لا تنسبوا إلى الكراهة من أسلم مكرها. يقال: (أكفره) نسبه إلى الكفر)) [١٨]

مما سبق يتبين أن الإكراه المذكور في آية البحث الكريمة يعني التصيير، لا التسمية والنسبة إليه، أي الإجبار على الفعل، لا تسمية المفعول به مكرها.

(قد تبين الرشد من الغي) أي تميز الحق من الباطل ، والإيمان من الكفر والهدى من الضلالة بكثرة الحجج والآيات الدالة ، قال القاضي : ومعنى (قد تبين الرشد) أي أنه قد اتضح وانجلى بالأدلة لا أن كل مكلف تنبه لأن المعلوم ذلك وأقول : قد ذكرنا أن معنى (تبين) انفصل وامتاز ، فكان المراد أنه حصلت البينونة بين الرشد والغي بسبب قوة الدلائل وتأكيد البراهين ، وعلى هذا كان اللفظ مجرى على ظاهره .[١٩]

فسَّر الشيخ الطوسي (ت ٣٨٥هـ) في تفسير التبيان لقوله : (ومن يكفر بالطاغوت) قيل فيه خمسة أقوال: (أحدها – ما روي عن عمر، ومجاهد وقتادة أنه الشيطان الثاني - قال سعيد بن جبير هو الكاهن. الثالث - قال أبو العالية هو الساحر والرابع – قال قوم: هم مردة الجن، قال بعضهم: هي الأصنام وأصل طاغوت من الطغيان، ووزنه فعلوت نحو جبروت وتقديره طيغوت إلا أن لام الفعل قلبت إلى موضع العين، كما قيل صاعقة وصاعقة، ثم قلبت أنها لوقوعها في موضع حركة، وانفتاح ما قلبها) [٢٠]

---

[١٧]ينظر: الزجاج، ت ٣١١هـ، معاني القرآن وإعرابه، ١/ ٣٣٨، ط الأولى، دار عالم الكتب، ١٤٠٨هـ .
[١٨]السمين الحلبي، ت ٧٥٦، الدر المصون، ٢/ ٥٤٦ ، ط الأولى، دار الكتب العلمية، ١٩٧١م.
[١٩]تفسير الرازي، التفسير الكبير، ٧/ ١٨
[٢٠] الشيخ الطوسي التبيان ، ٢/ ١١٢، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٨٧هـ .

و معنى (يؤمن بالله يصدق بالله) وقوله (فقد استمسك بالعروة الوثقى) فالعروة الوثقى الايمان بالله عن مجاهد، وجرى ذلك مجرى المثل الحسن البيان باخراج مالا يقع به الاحساس إلى ما يقع به والحروة عروة الدلو ونحوه لأنها متعلقة، وعروت الرجل أعروه عروا: إذا ألممت به متعلقا بسبب منه، واعتراه يعتريه: إذا تعلق به وعرته الحمى تعروه إذا علقت به وعراه يعربه إذا اتخذ له عروة، وأصل الباب التعلق. وقال الأزهري العروة كل نبات له أصل ثابت كالشيح والقيصوم وغيره شبهت عرى الأشياء في لزومها. وقوله: " لا انفصام لها " أي لا انقطاع لها – في قول السدي .. والانكسار والانفصام والانصداع والانقطاع نظائر، قال أعشى بني ثعلبة. ومبسمها عن شتيت النبات * غير أكس ولا منقصم، وانفصم انفصاما: إذا انصدع، وفصمته تقصمه فصما إذا صدعته من غير أن تكسره، وأصل الباب الفصم، تصدع الزجاج. [٢١]

ذهب السيد محمد حسين الطباطبائي وغيره إلى رفع التنافي بين هذه الآية وآيات الجهاد بلحاظ ان اية لا إكراه في الدين إن جاءت للنفي فهي جملة خبرية حيث يكون المعنى: أن الدين هو الاعتقاد، وهو أمر يرجع إلى الاقناع لا إكراه عليه لان الاعتقاد والإيمان من الأمور القلبية التي لا يحكم فيها الإكراه والجبر. فلا يكون للآية علاقة بحكم شرعي إذ لا متعلق لهذا الحكم.[٢٢]

وان جاءت الآية للنهي فالجملة إنشائية مؤداها النهي عن الإكراه فيكون المعنى أيها المسلمون: لا تكرهوا أحد على قول: لا اله إلا الله على أساس أنه يناقض حقيقة تكوينية وهي عدم وجود مساحة للإجبار والإكراه وبالتالي المرجع هو الحقيقة التكوينية.

وأما آيات الجهاد فهي تفتح المجال لتمدد الدين واستيعاب الناس له، بلحاظ انه لا سبيل لذلك من دون الجهاد.

قال تعالى "لا إكراه في الدين"، أصاب في نفي أن الإكراه المذكور في الآية الكريمة يعني نسبة المفعول به إلى الكره، فنفى بذلك أن معنى الآية الكريمة: لا تقولوا عمن دخل الإسلام إنه مكره؛

---

[٢١] الشيخ الطوسي ، التبيان ٢/ ٢١٣ .

[٢٢] حيدر شوكان، أثر المتغيرات المعاصرة في فقه الجهاد، ص١٨٨، ط الأولى، دار الرافدين، ٢٠١٧م.

الخاتمة

١ _ توصلت في البحث إلى إن الله سبحانه وتعالى ما بني أمر الإيمان على الإجبار والقسر، وإنما بناه على التمكن والاختيار.

٢_ توصلت في البحث إلى إن الحضارات الحديثة تؤمن بأن الدين يعارض الحرية الشخصية للأفراد ولكن هذا المفهوم خاطئ، لأن الإسلام حرر الإنسان من العبودية وعبادة الأصنام، و الدين الإسلامي يحترم حقوق الإنسان في إعمال العقل وحرية الرأي، لذلك فإن دخول الإنسان إلى هذا الدين يكون عبر جسر من الحرية والاقتناع التام وهو ما يسمى بحرية الاعتقاد.

٣_ حرية الاعتقاد هي قدرة الإنسان على التدين بدين وفق ما يراه أو يعتقده، وهذا الاعتقاد يكون بدون إكراه أو ترهيب، وهذا النمط من الحرية قد كفلها الإسلام.

٤_ توصلت في البحث إلى أنّ الدين القائم على أساس مجموعة من العقائد القلبية لا يمكن أن يُفرض بالإكراه، إن عوامل القوّة والسيف والقدرة العسكرية يمكنها أن تؤثّر في الأجسام، لا في الأفكار والمعتقدات.

٥_ توصلت في البحث إلى الدين ظاهرة عرفتها المجتمعات الإنسانية القديمة والحديثة، وهو حاضر في الأمم البدائية قبل الحداثة وما فوق الحداثة، بوصفه ضرورة إنسانية واجتماعية لا يمكن للإنسان الاستغناء عنها على المستوى الفردي والجماعي، فإن المؤسسة الدينية هي ظاهرة اجتماعية حديثة نسبيا في تاريخ الحضارة الإنسانية.